

## قرار مجلس مدينة حلب رقم 32 لعام 1986

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وعلى موافقة أعضائها بالاجماع في جلسته المنعقدة بتاريخ 16/5/1986 من دورته الحادية الثالثة  
يقرر ما يلي:

- 1- تنزيل فضلتي الطريق الواقعتين امام العقارين الموصوفين بالمحضرين رقم /7003-7005/ من المنطقة العقارية العاشرة من الأملاك العامة الى أملاك الوحدة الإدارية الخاصة (مجلس مدينة حلب) وبالبالغ مساحة الفضلة التقريبية الواقعة امام العقار /7003/ هي /2م80/ ومساحة الفضلة الواقعة امام العقار /7005/ هي /2م88/
- 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم تنفيذه